ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2025) Vol (16) Issue (9) section (3) : 257-278
DOI: https://doi.org/10.25130/jis.25.16.9.3.13

Absolute and Relative Singularity According to the Hadith Scholars

Dr. Mohammed Rahim Mahmoud [*1a]

a) Faculty Member at the General Directorate of Education in Kirkuk , Iraq.

KEY WORDS:

Singularity, absolute, relative, mohadithen

ARTICLE HISTORY:
Received: 22 / 7 /2025
Accepted: 22 /8 / 2025
Available online: 30 /9 /2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

ABSTRACT

This study addresses the concept of "absolute and relative singularity" (tafarrud)" in Hadith science, focusing on its definition, applications, and impact on rulings of authenticity and acceptance. It demonstrates that singularity is not inherently a defect, but rather a flexible critical tool used by early Hadith critics, based on the narrator's precision, the soundness of the text, and the presence of supporting evidence. The research distinguishes between "absolute singularity", which is confined to a single authentic chain, and "relative singularity", which occurs in wording, an addition, or narration from a specific teacher. Through practical examples from the *Sunan* and the statements of scholars such as al-Bukhārī, Ibn Abī Ḥātim, and Aḥmad, the study concludes that accepting or rejecting singularity is conditional upon context and corroborating factors, not on singularity itself, thereby highlighting the precision of Hadith criticism.

* Corresponding author: E-mail: mohammed.raheem87m@gmail.com

التفرّد المطلَق والنّسبي عند المحدّثين

م.د. محمد رحيم محمود

a) المديرية العامة لتربية كركوك ، العراق.

الخلاصة:

يتناول هذا البحث مفهوم «التفرّد المطلق والنسبي» في علم الحديث، من حيث تعريفه وتطبيقاته وأثره في أحكام الصحة والقبول . ويبيّن أن التفرّد ليس عيبًا ثابتًا بذاته، بل هو أداة نقدية مرنة عند النقاد الأوائل، تُبنى على مدى ضبط الراوي، وسلامة المتن، ووجود القرائن والشواهد . ويفرّق البحث بين «التفرّد المطلق»، وهو ما ينحصر في سند واحد صحيح، و «التفرّد النسبي»، وهو ما يقع في لفظ أو زيادة أو عن شيخ معيّن . ومن خلال أمثلة تطبيقية من كتب السنن وأقوال الأئمة كالبخاري وابن أبي حاتم وأحمد، يخلص البحث إلى أن قبول التفرّد أو ردّه أمر مشروط بالقرائن والسياق، لا بمجرد التفرد نف سه، بما يكشف عن دقة المنهج النقدي عند المحدّثين.

الكلمات المفتاحية : التفرد، المطلق، النسبي، المحدثين

المقدمة

الحمد لله الذي شرفَ هذه الأمةَ بحفظ سُنّة نبيها صلى الله عليه وسلم، فجعل فيها نقّادًا أفذاذًا غربلوا الأخبار، ونخلوا الآثار، فميّزوا الصحيح من الضعيف، والمعروف من المنكر، والصادق من الكاذب، وصلى الله وسلم وبارك على نبي الرحمة، وإمام الهدى، محمدٍ وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن علم مصطلح الحديث من أجلِّ العلوم الشرعية وأدقّها، وهو الميزان الذي تُوزن به ر وايات السنة، وتُعرف به مقادير الرواة، وتُكشف به خفايا العلل، وتُحرّر به الأحكام . ومن جملة مصطلحاته الدقيقة التي كثر ورودها في كتب النقاد المحدثين مصطلح "التفرد"، الذي يُطلق على ما يُنسب إلى راوٍ لم يُشارَك فيه، سواء في أصل السند أو فرعه، في طبقة من طبقاته.

غير أن التأمل في استعمالات هذا المصطلح، وما تفرع عنه من تقسيم المتأخرين إلى "تفرد مطلق" و"تفرد نسبي"، يكشف عن وجود نظر في الاصطلاح والتأصيل عند بعضهم، حينما يتناول التفرد بمعزل عن ألفاظ النقاد وسياقاتهم العملية، فـقد يقع الخلط في مواضع، وتسرّع أحيانا في رد الحديث أو قبوله بمجرد التفرد، دون نظر في حال الراوي، أو مآل المتن، أو قرائن النقد المعتمدة عند أهل هذا الفن .

وانطلاقًا من هذه الإشكالية، جاءت مشكلة هذا البحث في الحاجة إلى إعادة تأصيل مفهومي "التفرد المطلق" و"التفرد النسبي" من خلال تتبع ألفاظ النقاد أنفسهم، مع إجراء تطبيقات عملية على أحاديث كتب السنن للوقوف على أثر هذا التفريق في الحكم على الحديث.

ويهدف هذا البحث إلى:

- تحرير المصطلحين من خلال كلام الأئمة النقاد في كتب العلل والتواريخ وغيرهما.
- التمييز العلمي الدقيق بين التفرد المطلق والنسبي في ضوء التطبيق الواقعي.
- إبراز قواعد أهل الحديث في قبول التفرد أو رده، وبيان أثر ذلك في أحاديث كتب السنة.
- تنقية المفهوم من الاستعمالات النظرية التي لا أصل لها في كلام النقاد.

وقد اعتمد الباحث في هذا العمل على المنهج الاستقرائي التحليلي التطبيقي آخذا نماذج من الاحاديث النبوية الشريفة ، وذلك بجمع النصوص من كتب الأئمة، كالعلل لابن أبي حاتم، والعلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، والتاريخ الكبير للبخاري، والكامل لابن عدي، والضعفاء الكبير للعقيلي، وغيرها . كما التزم التوثيق الدقيق لكل مصدر ببطاقته الكاملة، والاقتصار على طبعة واحدة فقط لكل كتاب دون التعدّد .

وقد التزمتْ هذه الدراسة بحدود بيان التفرد بنوعيه المفهومي والتطبيقي، دون التوسّع في مبا حث الغرابة والشذوذ والعلل المركبة، إلا ما اقتضته الحاجة في السياق.

راجياً أن يُسهم هذا البحث في ضبط استعمال مصطلح التفرد عند طلاب العلم والباحثين، وأن يُعيد النظر في بعض أحكام النقد الحديثي التي بُنيت على تصورات غير منضبطة، ويُثبت أن النقاد من أهل الحديث قد أسّسوا لمنهج دقيق مرن لا يتعامل مع المصطلحات كقوالب جامدة، بل كأدوات تحليلية يُراعى فيها السياق، والقرينة، والموازنة.

والله المستعان، وعليه التكلان.

المبحث الأول

المفهوم النقدي للتفرد عند أهل الحديث

المطلب الأول: تعريف التفرد لغة واصطلاحًا

التفرد لغةً مأخوذ من مادة (فرد)، وهو في أصل اللغة يدل على الانعزال والانفراد، ومنه قولهم : "تفرد بالأمر"، أي اختص به دون غيره. قال ابن منظور [1]: "تفرّد بالأمر: اختص به دون غيره، وتفرّد به فلان إذا لم يشاركه فيه أحد" [2].

أما في اصطلاح المحدثين، فإن لفظ "التفرد" قد اكتسب دلالات دقيقة عند المتقدمين، تُستمد من سياقهم العملي في نقد الأسانيد، لا من تعريفات متأخرة جامدة [3].

فالنقاد لا يعرّفون التفرد بحد منطقي، بل يستعملونه استعمالًا نقديًّا مرنًا . ويتبين من تتبع ألفاظهم أنهم يريدون بالتفرد أن يختص راوٍ معين برواية حديث دون أن يُشاركه فيه غيره، سواء كان التفرد على مستوى الصحابي أو من دونه، وسواء كان في أصل السند أو في بعضه، أو حتى في اللفظ والمعنى . وقد عبّروا عن هذا التفرد بصيغ متنوعة، كما سيأتي.

([1]) ابن منظور (ت 711هـ): محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي، أديب لغوي، له "لسان العرب"، جمع فيه خمسة معاجم سابقة، وكان قاضيًا بطرابلس، وموصوفًا بحسن السيرة . انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق : الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ، 201/23.

([2]) انظر مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط1، 1991م، مادة: "فرد"، 477/4. ولسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله المرعشي، دار صادر، بيروت، ط1، 1414هـ، 402/3

([3]) انظر نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، مركز نجيبويه، ط1، 1425هـ/2005م، صـ45–47.

ومن أوضح الأمثلة على استعمالهم لهذا المصطلح قول ابن أبي حاتم [1] : "سألت أبي عن حديث رواه فلان عن فلان... فقال: هذا حديث منكر، تفرد به فلان، ولا أعلم أحدًا رواه غيره" [2]

وفي هذا النص جمع بين وصف الحديث بالنكارة وكونه تفردًا، ما يدل على أن النقاد يراعون حال الراوي والمتن معًا عند إطلاقهم هذا الحكم، فلا يُردّ الحديث لمجرد كونه تفردًا، ما لم تقترن بذلك نكارة أو ضعف أو قرينة مريبة.

ويُؤكد هذا ما قاله الإمام أحمد [3] في مواضع متعددة من العلل ومعرفة الرجال حين يُسأل عن حديث فيقول: "تفرد به فلان"، ثم يُعلّق بقوله : "وهو ثقة، لكن يُستغرب حديثه "، أو يقول : "وهو ممن يُكتب حديثه" [4].

وعلى هذا، فإن التفرد عند نقاد أهل الحديث ليس له مفهوم جامد، بل هو وصف نسبي يتغير بحسب قوة الراوي وضعفه، وموافقة من روى عنه أو مخالفته، وسلامة المتن أو نكارته . والتفرد ليس عيبًا في نفسه، بل قرينة تقوّي أو تضعف بحسب السياق، وهو ما يظهر بجلاء في صيغ الاستعمال النقدي، كما يتضح في المطلب التالي.

المطلب الثاني : صيغ التفرد في كلام النقاد

أدرك النقاد من أئمة الحديث دقة مسألة "التفرد" وأثرها في الحكم على الحديث، فعبّروا عن هذه الظاهرة بألفاظ متنوعة، لا تخرج عن كونها تدل على انفراد راوٍ معين بطريق أو لفظ أو معنى أو إسناد. وقد تراوحت هذه الصيغ بين ما يُفهم منه الغرابة المطلقة، وبين ما يُشير إلى تفرد نسبي، وهذا التنوع يعكس ثراء منهجهم النقدي وانضباطه.

وأبرز هذه الصيغ كما يلي:

أولًا: "تفرد به فلان"

([1]) ابن أبي حاتم (ت 327هـ): عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، إمام حافظ جهبذ، رحّالة، من كبار نقاد الحديث، له "الجرح والتعديل" و"التفسير"، وكان ثقة ثبتًا. انظر سير أعلام النبلاء، للذهبي، 87/15.

([2]) العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق : فريق المحققين، مكتبة بوحمدان، الدمام، ط 1، 1433هـ، 114/1، و الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الرحمن يوسف الدقق، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1992م.

([3]) أحمد بن حنبل (ت 241هـ): أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، إمام أهل السنة، حافظ فقيه محدث، صاحب "المسند"، امتحن في الفتنة فثبت، وكان من أورع الناس وأثبتهم في الرواية. انظر سير أعلام النبلاء، للذهبي، 177/11.

([4]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق : وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، 1408هـ، 313/1، 114/2.

وهي الصيغة الأشهر، وتُطلق حين يكون الراوي هو الوحيد الذي يُروى عنه هذا الحديث في هذا الوجه. وقد تستعمل في مقام الجرح إذا كان الراوي ضعيفًا، أو في مقام الاستغراب إذا كان ثقةً .

قال العقيلي [1] في ترجمة أحد الرواة: "حديثه منكر، تفرد به، ولا يُتابع عليه" [2]

وقال الإمام أحمد عن حديث تفرد به أحد الثقات : "تفرد به عبد الواحد، وهو ثقة، لكن يُستغرب حديثه"[3].

فهنا أشار الإمام أحمد إلى سلامة الراوي من الجرح، لكن استغراب المتن لعدم وجود متابعة له، مما يدل على أن التفرد يُؤثر في الحكم، لا من جهة السند وحده، بل من جهة المتن أيضًا .

ثانيًا: "لا يُروى إلا من هذا الوجه" أو "لا يُعرف إلا من حديث فلان"

وهي صيغة تدل على انعدام المتابعات، وتُستعمل أحيانًا في مقام القدح، وأحيانًا في مقام التحري .

قال ابن عدي [4] : "وهذا الحديث لا يُروى عن فلان إلا بهذا الإسناد" [5].

وهذه الصيغة تُقارب ما اصطلح عليه بعض المتأخرين بـ "التفرد المطلق"، أي ما لا يُروى إلا من طريق واحدة، دون تعدد ولا متابعات.

ثالثًا: "غريب من حديث فلان"

وهذه العبارة ترد كثيرًا عند النقاد، ويُراد بها أن الحديث لا يُعرف إلا من طريق هذا الراوي . وقد قال البخاري في أحد الرواة: "غريب من حديثه، لا يُتابع عليه" [6]

واستعمال البخاري [1] لهذه العبارة يدل على توثب نقدي حذر، إذ لا يرد الحديث مباشرة، بل يصفه بالغرابة، وينظر في الراوي والمتن معًا.

([1]) العقيلي (ت 322هـ): محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، أبو جعفر، الإمام الحافظ، م ن أئمة نقد الحديث، له كتاب "الضعفاء"، وكان بصيرًا بصناعة الجرح والتعديل . سير أعلام النبلاء، الذهبي، 502/15، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2001م، 384/2

([2]) الضعفاء الكبير، العقيلي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ، 345/2

([3]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، 1408هـ، 313/1

([4]) ابن عدي (ت 365هـ): عبد الرحمن بن أحمد بن علي الجرجاني، أبو أحمد، حافظ ناقد، من كبار أئمة الجرح والتعديل، له كتاب "الكامل في الضعفاء"، وكان واسع العلم بالروايات . سير أعلام النبلاء، الذهبي، 449/16، وتهذيب الكمال، المزي، تحقيق: البجاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ، 96/17

([5]) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ، 27/4

([6]) التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق: محمود الطحان، دار الفاروق، القاهرة، ط1، 1426هـ، 147/1

رابعًا: "لم يُتابع عليه"

وهي من العبارات الدقيقة في نقد الحديث، لأنها تدل على أن الراوي لم يُشاركه أحد في رواية هذا الخبر، لكنها تُبقي الباب مفتوحًا لاحتمال وجود طرق أخرى، ضعيفة أو نازلة، لا تنهض لتقوية الحديث .

قال ابن أبي حاتم في موضع آخر : "تفرد به، ولا أعلم أحدًا رواه غيره" [2].

فهذه العبارة تُفيد الانفراد الفعلي عند النقاد، لكنها لا تعني ضعف الحديث حتمًا، بل تُعد قرينة تُضم إلى غيرها.

خامسًا: "له مناكير، فإذا تفرد تُوقّف فيه"

وهذه عبارة جليلة دالة على المنهج الاحترازي الدقيق الذي سار عليه النقاد، وهي من أقوال البخاري في نقد بعض الرواة.

قال: "له مناكير، فإذا تفرّد بشيء تُوقّف فيه" [3].

ومعناها أن التفرد عند من عُرف بكثرة المناكير قرينة على عدم القبول، لا سيما إذا لم يُوجد ما يُقوي الحديث من متن أو متابعة أو شاهد.

النتيجة: أن صيغ التفرد عند النقاد لا تُؤخذ على ظاهرها بإطلاق، بل يجب تفسيرها في ضوء حالة الراوي والمتن والسياق النقدي . وهذا يُبرز دقة المحدثين وخاصة المتقدمين منهم في استعمال المصطلحات، كما يدعو إلى العناية بالتمييز بين أنواع التفرد، وهو ما سيتناوله البحث في مباحثه التالية .

المبحث الثاني

التمييز بين التفرد المطلق والتفرد النسبي

المطلب الأول: تعريف التفرد المطلق وضوابطه

أطلق النقاد وصف التفرد على أنواع متعددة من الانفراد في الرواية، غير أن من تتبع عباراتهم علم أن هناك صورة مخصوصة يُراد بها الانفراد التام، وهي التي يصطلح عليها الباحثون بـ"التفرد المطلق"، وإن لم

([1]) البخاري (ت 256هـ): محمد بن إسماعيل بن إبرا هيم الجعفي، أبو عبد الله، إمام المحدثين، صاحب "الجامع الصحيح"، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، رحل كثيرًا، وكان ثقة حافظًا متقنًا . انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 391/12، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، 72/2 .

([2]) العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق : فريق المحققين، مكتبة بوحمدان، الدمام، ط 1، 1433هـ، 114/1، وانظر الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م، ص209.

([3]) التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق : محمود الطحان، دار الفاروق، القاهرة، ط 1، 1426هـ، 65/2، وشرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، ط1، 1985م، ص412.

يستخدم النقاد هذا المصطلح صراحة، لكنهم أشاروا إليه بعبارات قريبة من مدلوله، من قبيل : "لا نعلمه يُروى إلا من هذا الوجه"، أو "لا يُعرف إلا بهذا الإسناد"، أو "تفرد به فلان، ولا يُتابع عليه"، ونحو ذلك [1] .

وهذا النوع من التفرد يكون في الغالب محصورًا في راوٍ واحد في سلسلة الإسناد، بحيث لا يوجد لهذا الحديث سندٌ آخر يصحّ م تنه إلا من هذا الطريق وحده، وهو ما يمكن تمثيله بما اصطلح عليه بعض المتأخرين بـ"التفرد من جهة الإسناد والمتن معًا".

ومن أوضح الأمثلة على ذلك حديث : «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى ...» الحديث،وقد أخرجه البخاري في أول صحيحه [2].

من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب.

قال علي بن المديني [3]: "ليس في أحاديث النبي ﷺ حديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث، رواه الناس عن يحيى بن سعيد، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم إلا هو، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم" [4].

فهذا الحديث تفرد به راوٍ واحد في كل طبقة من طبقات الإسناد، ولم يوجد له طريق أخرى صحيحة، ومع ذلك فقد أطبق العلماء على قبوله وافتتح به الإمام البخاري صحيحه، مما يدل على أن التفرد المطلق لا يوجب الضعف لذاته، بل لا بد من النظر في حفظ الراوي، وسلامة المتن، وقرائن القبول أو النكارة.

ومن ضوابط هذا النوع من التفرد:

- أن يكون الحديث لا يُعرف إلا من طريق واحد، ولم يُتابَع الراوي عليه من أحد .
- أن لا تكون له شواهد أو طرق أخرى معتبرة.
- أن يُصرّح النقاد بذلك في عباراتهم كـ"لا نعلمه يُروى إلا بهذا الإسناد".

([1]) نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، ص48–49.

([2]) صحيح البخاري، البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، 3/1، رقم 1

([3]) علي المديني (ت 234هـ): علي بن عبد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن، شيخ البخاري في العلل، إمام في معرفة الحديث وعلله، مقدَّم في هذا الشأن، له تصانيف مشهورة. انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 41/11، وتهذيب الكمال، المزي، 429/20 .

([4]) العلل، علي بن المديني، تحقيق: طارق عوض الله، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1420هـ، ص83.

وقد قال ابن أبي حاتم في علله عن بعض الأحاديث : "لا نعلم أحدًا رواه غير فلان، وهو ثقة، إلا أني أستغربه" [1].

فالتفرد المطلق إذا صدر عن ثقة ضابط، ولم يكن في متنه نكارة، ولا في سنده علة خفية، قُبل واحتج به، بل قد يكون من الأحاديث التي يفتتح بها العلماء مصنفاتهم، كما فعل البخاري وابن المبارك [2] وغيرهما.

أما إذا كان راويه ممن لا يُحتمل تفرده، أو كان في المتن نكارة، أو كان الحديث مخالفًا لما رواه الأئمة، فإنه حينئذ يُردّ، ويُعلّ بالانفراد، كما في حديث : "لا نكاح إلا بولي"،

الذي رواه ابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة، وقد طعن فيه بعض الأئمة بأنه لم يُرو إلا من هذا الوجه، وفيه اختلاف.

قال ابن أبي حاتم : "سألت أبي عنه، فقال : يُنكر من جهة عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم" [3].

وأشار إلى أن الاضطراب في الإسناد يُضعف الاحتجاج به.

وعليه، فإن التفرد المطلق ليس جرحًا بذاته، وإنما يكون قرينة تُقوّي أو تُضعف، بحسب حال الراوي، وعرض الحديث على بقية الأحاديث والمعاني، وهو ما أدركه النقاد المتقدمون، فكانوا يُعملون ملكة النقد مع التفرد لا عليه

المطلب الثاني : تعريف التفرد النسبي وضوابطه

أما "التفرد النسبي" فهو ما يُطلقه النقاد على صورة من التفرد يكون فيها انفراد الراوي ليس تامًّا مطلقًا، بل من جهة معينة، كأن يتفرد عن شيخ معيّن، أو يتفرد بزيادة في الإسناد أو المتن، أو يخالف الرواة في لفظ معين.

ومن أبرز صيغ هذا النوع: قولهم:

– "لم يُتابَع عليه من وجه كذا"

– أو "تابعه فلان في المعنى، لا في اللفظ"

([1]) العلل، ابن أبي حاتم، 230/1، ومقدمة صحيح مسلم، المقدمة، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1375هـ، ص13.

([2]) ابن المبارك (ت 181هـ): عبد الله بن المبارك بن واضح، المروزي، أبو عبد الرحمن، الإمام الحافظ الزاهد، من أعلام القرون الأولى، جمع بين الفقه والحديث والجهاد، وله مصنفات نافعة. انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 385/8 ،وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، 156/10 .

([3]) العلل، ابن أبي حاتم، 372/2

– أو "تفرد به عن فلان"، وغيرها.

ومثاله ما قاله ابن عدي: "له أحاديث أفراد عن مشايخه، وبعضها يُتابَع عليه، وبعضها لا" [1] .

ومن أمثلته العملية أيضًا: حديث عبد الله بن عمر:

«البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » [2] . وقد تفرّد عبد الله بن عمر برواية بعض ألفاظه، مع وجود أصل الحديث عند غيره، لكنه انفرد بزيادة اللفظ: "ما لم يتفرقا"، وهي محل خلاف.

قال أبو حاتم الرازي [3]: "هذه اللفظة لم يذكرها إلا عبد الله بن عمر، وقد خالفه غيره من الصحابة، وهي زيادة منكرة" [4] .

وهذا النوع من التفرد يُعامل معاملة دقيقة جدًا، إذ قد لا يُضعف مطلقًا، لكنه يُستأنس به ولا يُحتج به إلا مع قرائن تقوية.

ومن ضوابط التفرد النسبي:

– أن يكون للحديث أصل محفوظ، لكن وقع التفرد في زيادة أو لفظ أو طريق .

– أن يكون التفرد من راوٍ يُحتمل منه ذلك بحسب درجته.

– أن تكون الزيادة غير منكرة، ولا مخالفة لما هو أوثق.

وقد فرّق البخاري في مواضع من تاريخه الكبير بين التفرد المقبول والمردود، فكان يقول مثلًا : "صالح الحديث، إلا أنه يُنكر عليه حديث كذا "، أو "تفرد بحديث كذا، ولم يُتابع " [5]، وهذا يدل على ملاحظته لتفردات كل راوٍ على حدة.

ومن هنا يتبين أن التفرد النسبي أكثر استعمالًا عند النقاد من التفرد المطلق، وأنهم يُفرّقون فيه بين من يُحتمل تفرده ومن لا يُحتمل، بل ربما احتجوا به عند القرائن، كما في زيادة "في سهوه سجدتان" في حديث المسيء صلاته [6] ، وغيرها.

([1]) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ، 37/6

([2]) صحيح البخاري، تحقيق: زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، 306/4، رقم 2112

([3]) أبو حاتم الرازي (ت 277هـ): محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، الإمام الحافظ الجهبذ، من كبار نقاد الحديث، رحّال، ثقة متقن، له "الجرح والتعديل "، وكان واسع العلم بالعلل . سير أعلام النبلاء، الذهبي، 260/13، وتهذيب الكمال، المزي،242/25 .

([4]) العلل، ابن أبي حاتم، 425/2

([5]) التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق: محمود الطحان، دار الفاروق، القاهرة، ط1، 1426هـ، 65/2، 174/4

([6]) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، رقم الحديث : 757، 2 / 239 .

وهكذا يظهر أن النقاد لا يتعاملون مع مصطلح التفرد على أنه حكم ثابت جامد، بل هو أداة نقدية مرنة، تستدعي الفهم العميق للمتون، والضبط الكامل للرواة، والتفريق بين أنواع الانفراد . ومن هنا نشأت الحاجة إلى بيان أثر حال الراوي والمتن في قبول هذه التفردات أو ردها، وهو ما سيكون موضوع المبحث التالي.

المبحث الثالث

أثر حال الراوي والمتن في قبول التفرد أو رده

ويُعد هذا المبحث من أركان التحقيق في موضوع التفرد، إذ إن النقاد لا يكتفون بمجرد تصنيف الحديث على أنه متفرد، بل يَعرضون حال الراوي والمتن معًا عند الحكم على التفرد قبولًا أو ردًّا . فمن الرواة من يُحتمل تفرده، ومنهم من لا يُحتمل، ومن المتون ما يُقبل تفرده لانسجامه، ومنها ما يُستنكر ولو رواه الثقات.

المطلب الأول : قبول التفرد من الراوي الثقة الحافظ

منهج نقاد أهل الحديث لا يجعل التفرد موجبًا للرد بمجرده، بل ينظر إلى حال الراوي من حيث الضبط والحفظ. فإن كان الراوي ثقة متقنًا حافظًا، قُبل تفرده، لا سيما إذا استقامت ألفاظ الحديث، ولم تكن في المتن نكارة.

وقد قرر ذلك البخاري في مواضع من تاريخه، إذ قال عن بعض الرواة : "إذا روى الثقة حديثًا لا يُتابع عليه، فلا يُرد" [1].

وكذا قال يحيى بن معين كما في رواية الدوري عنه: "إذا كان الراوي ثقة، لم يضره أن يتفرد" [2].

وقد نقل أبو بكر الخلال [3] في العلل عن الإمام أحمد قوله في حديث رواه راوٍ عن الزهري، ولم

([1]) التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق : محمود الطحان، دار الفاروق، القاهرة، ط 1، 1426هـ، 147/1، وانظر المقدمة لابن الصلاح، شمس الدين محمد بن عبد الله بن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: أحمد شكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1997م، 170/1، والنكت والعيون في علوم الحديث، لابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: د. الله مجد الدين، دار الفكر، بيروت، ط1، 1990م، 150/1.

([2]) تاريخ ابن معين رواية الدوري، تحقيق: حسين أسد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1410هـ، 517/2

([3]) أبو بكر الخلال (ت 311هـ): أحمد بن محمد بن هارون، البغدادي، الفقيه الحنبلي، جامع "علم الإمام أحمد "، لازم أصحاب أحمد، وعُرف بضبطه وأمانته، وكان إمامًا في الفقه والرواية . انظر طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى ، تحقيق: الفقي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط1، 1952م، 33/1

يُتابع عليه: "إذا كان الرجل ثقة، فحديثه يُكتب، ولا يُرد، ولو لم يتابعه أحد " [1].

ومن الشواهد العملية على ذلك : حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الذهب بالذهب نسيئة.

قال الإمام أحمد: "تفرد به عبد الله بن دينار، وهو ثقة، فالحديث حجة " [2]

فدلّ هذا على أن تفرد الثقة ليس موجبًا للضعف، بل هو عندهم كافٍ إذا لم يظهر عارض.

وقد أشار السخاوي [3] إلى هذه القاعدة حين نقل عن المتقدمين قولهم: "تفرد الثقة مقبول"[4]

لكن القبول عندهم مشروط بسلامة الحديث من العلل والنكارة، لا لمجرد عدالة الراوي فقط، فكم من ثقة تفرد فاستُنكر حديثه.

المطلب الثاني : متى يُردّ التفرد؟

رغم أن الثقة قد يُحتمل تفرده، إلا أن النقاد لا يقبلونه مطلقًا، بل يردونه إذا اقترنت به قرائن تضعف الرواية، كضعف الراوي، أو وجود نكارة في المتن، أو مخالفة لما رواه أوثق منه، أو تفرده عن شيخ له من يروي عنه بكثرة.

قال أبو حاتم الرازي: "الراوي إذا تفرد بحديث يخالف فيه عامة الثقات، وكان ليس بالحافظ، فالحديث منكر " [5].

وقال أيضًا في موضع آخر: "إذا تفرّد المجهول أو الضعيف عن الثقات بحديث، فلا يُحتج به " [6].

ومن أوضح الأمثلة التطبيقية على ذلك : حديث «لا نكاح إلا بولي »، فقد رواه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وقد أخرجه أبو داود وغيره [7].

([1]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، 43/2

([2]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، 179/2

([3]) السخاوي (ت 902هـ): شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد، أبو الخير، المحدث المؤرخ، تلميذ ابن حجر العسقلاني، برع في الحديث والتاريخ، له "الضوء اللامع"، وكان واسع التصنيف. انظر الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، دار مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1412هـ، 132/10)، وشذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 1986م، 55/7 .

([4]) الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق : نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط 1، 1996م، ص52 وفتح المغيث، السخاوي، تحقيق: علي البواب، دار ابن الجوزي، ط2، 1418هـ، 205/1.

([5]) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1371هـ، 37/2

([6]) العلل، ابن أبي حاتم، 341/1، و التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، 8/1.

([7]) سنن أبي داود، تحقيق: الأعظمي، دار الرسالة، بيروت، ط1، 2008م، 224/2، رقم 2085

وقد أنكر النقاد تفرد عبد الله بن أبي بكر بهذا الحديث، مع كونه صدوقًا، لكنه ليس ممن يُحتمل منه التفرد في مثل هذا، فقد قال أبو حاتم: "الحديث لا يُصح من هذا الوجه" [1].

وكذلك حديث: "من صلّى بعد العصر أربعًا، كانت له كذا وكذا "، قال ابن عدي: "تفرد به راوٍ ليس بالقوي، والحديث منكر " [2].

وهذا يؤكد أن التفرد لا يُقبل إلا إذا اجتمعت فيه شروط:

- ضبط الراوي وإتقانه.
- خلوّ المتن من النكارة.
- عدم وجود معارض أقوى.

وإذا اختلّ واحد من هذه الشروط، كان التفرد عندهم قرينة على النكارة أو الوهم، فيُرد الحديث ولا يُحتج به.

ومما يدل على دقة المحدثين في هذا الباب أن بعضهم كان يُعلّ الحديث بالتفرد في طبقة معينة فقط، كما قال ابن عدي : "يُروى من طرق، إلا أن فلانًا تفرّد عن شيخ كذا، ولا يُتابع عليه " [3]، ما يعني أن المقام مقام نقد دقيق، لا تعميم أعمى

النتيجة: أن التفرد لا يُعدّ في نفسه علة، بل هو قرينة تُنظر في ضوء حال الراوي والمتن والسياق النقدي العام، وأن النقاد يقبلونه إذا صدر عن حافظ، ويُعلّونه إذا صدر عن غيره، أو إذا دلّ على نكارة أو مخالفة أو وهم.

المطلب الأول : نماذج لأحاديث وقع فيها تفرد مطلق

المثال الأول: حديث «إنما الأعمال بالنيات » روى البخاري هذا الحديث في صدر صحيحه، قال : "حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال : حدثنا سفيان، قال : حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...»" [4]

([1]) العلل، ابن أبي حاتم، 372/2.

([2]) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ، 215/3

([3]) الكامل، ابن عدي، 284/6.

([4]) صحيح البخاري، البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، 3/1، رقم 1

قال علي بن المديني : "ليس في أحاديث النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى من هذا الحديث، رواه الناس عن يحيى بن سعيد، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم غيره، ولا عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم، ولا عن عمر إلا علقمة" [1].

فهذا تفرد مطلق في السند، حيث كل راوٍ في الطبقة انفرد عن الذي قبله، ومع ذلك فقد تلقّاه الأئمة بالقبول والإجلال، وافتتح به البخاري صحيحه، وصرّح الشافعي [2] بأنه يدخل في سبعين بابًا من العلم، كما نُقل عن علي بن المديني أيضًا.

وسبب قبوله رغم التفرد:

– أن الرواة كلهم ثقات أثبات: يحيى، ومحمد بن إبراهيم، وعلْقمة.

– وسلامة المتن وتماسكه، مع موافقته للأصول الشرعية الكلية.

وهذا يؤكد أن التفرد المطلق لا يقدح بذاته، بل يُعامل بحسب السياق.

المثال الثاني: حديث «لا نكاح إلا بولي» رواه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

وقد أخرجه أبو داود [3] في سننه: "حدثنا أحمد بن صالح، قال : حدثنا عبد الله بن وهب، قال : أخبرني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»" [4]

وقد طعن الإمام أحمد في تفرد عبد الله بهذا الحديث، وقال: "حديث لا يثبت" [5].

وكذا أنكره ابن أبي حاتم، وقال: "تفرد به، وليس بقوي، وأحاديثه فيها اضطراب" [6]

والسبب في رده:

– أن راويه ليس من المتقنين الذين يُحتمل منهم التفرد.

([1]) العلل، علي بن المديني، ص83

([2]) الشافعي (ت 204هـ): محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي، أبو عبد الله، إمام الفقهاء، وصاحب المذهب الشافعي، جمع بين الحديث والفقه، له "الرسالة" و"الأم"، وكان حجة في اللغة والدين. انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، 5/10، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، 61/2 .

([3]) أبو داود (ت 275هـ): سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو داود، الإمام الحافظ، صاحب "السنن"، أحد أصحاب الكتب الستة، كان فقيهًا محدثًا، عارفًا بالعلل والرجال، رحل ودوّن وصنّف . انظر سير اعلام النبلاء، للذهبي، 203/13.

([4]) سنن أبي داود، تحقيق: الأعظمي، دار الرسالة، بيروت، ط1، 2008م، 224/2، رقم 2085

([5]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل،372/2

([6]) العلل، ابن أبي حاتم،، 375/2

– وأن في المتن ما يوهم مخالفة الأحاديث الأخرى في النكاح.

– ووجود اضطراب في بعض طرقه.

فهذا تفرد مطلق، لكن رُدّ بسبب اختلال شرط من شروط القبول .

المطلب الثاني : نماذج لأحاديث وقع فيها تفرد نسبي

المثال الأول: حديث «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » روى البخاري هذا الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، قال: "قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا »" [1].

وقد تفرّد عبد الله بن عمر بألفاظ معينة لم يذكرها غيره، مثل : "فإن صدقا وبينا بورك لهما ..."، في حين أن غيره روى أصل الحديث دون هذه الألفاظ. قال أبو حاتم الرازي: "الحديث محفوظ عن ابن عمر، ولم يتابع على بعض ألفاظه، لكنها غير منكرة" [2].

فهذا تفرد نسبي، حيث للحديث أصل محفوظ، إلا أن ابن عمر تفرد بزيادة لا تخالف الأصل، فكانت مقبولة.

المثال الثاني: حديث «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها » رواه أبو داود من حديث أبي هريرة، قال : قال رسول الله ﷺ: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها" [3].

وقد تفرد به بعض الرواة عن الزهري، وقال النقاد : "تفرد به عن الزهري بهذا اللفظ، ولم يُعرف إلا من هذا الطريق"، لكن المتن لم يُنكر، بل وافقته معاني أخرى عامة.

قال ابن عدي: "لا بأس به، والغالب عليه الصدق، وقد تفرّد بهذا عن الزهري" [4]

فالحديث تفرد نسبي، وقُبل لأن:

– التفرد في لفظ.

– راويه ليس متروكًا.

– المتن غير منكر.

النتيجة: أن هذه النماذج التطبيقية من كتب الحديث تُبيّن بجلاء الفرق بين التفرد المطلق والنسبي، وتُظهر مرونة النقاد في التعامل مع التفرد بحسب الرواة والسياق، بعيدًا عن الحكم الحاسم الجامد .

([1]) صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، 306/4، رقم 2112.

([2]) العلل، ابن أبي حاتم، 425/2

([3]) سنن أبي داود، تحقيق: الأعظمي، دار الرسالة، بيروت، ط1، 2008م، 109/4، رقم 4291

([4]) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، 51/6

المبحث الخامس :

القواعد المستخرجة من منهج النقاد

تكشف الممارسة النقدية عند المحدثين أن التفرد – بنوعيه المطلق والنسبي – ليس مرفوضًا بإطلاق، ولا مقبولًا بإطلاق، وإنما يخضع لقواعد دقيقة يراعي فيها النقاد حال الراوي، وسلامة المتن، ومدى الموافقة أو المخالفة لما رواه الأئمة، وما إن كان الحديث يحمل نكارة في لفظه أو معناه .

وقد أمكن من خلال تتبع أقوال النقاد واستقراء صيغهم وأحكامهم في التفرد أن تُستخلص جملة من القواعد المنهجية المستقرة لديهم، منها ما يخصّ التفرد المطلق، ومنها ما يخصّ التفرد النسبي .

المطلب الأول: القواعد العامة في التعامل مع التفرد المطلق

التفرد المطلق لا يُعد علة في ذاته، بل يُنظر إلى الراوي والمتن:

فمن كان من الثقات الحفاظ، كمالك، وشعبة، وسفيان، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، ويحيى القطان، وأمثالهم، احتُمل تفردهم وقُبلت روايتهم، كما في حديث "إنما الأعمال بالنيات"[1].

إذا تفرد الراوي الثقة، والمتن مستقيم، ولم يُخالف ما هو أوثق، فالحديث حجة : وقد صرح بذلك البخاري في تاريخه الكبير، فقال : "إذا روى الثقة حديثًا لا يُتابع عليه، فلا يُرد " [2].

إذا كان الراوي غير حافظ أو في حفظه مقال، فإن تفرده موجب للتوقف أو الرد : كما قال أبو حاتم : "إذا تفرد المجهول أو الضعيف بحديث، فلا يُحتج به" [3].

وجود نكارة في المتن مع التفرد يعد قرينة قوية على الرد :

كما في حديث "لا نكاح إلا بولي"، إذ قال الإمام أحمد: "تفرد به، والحديث لا يصح" [4]

المطلب الثاني : القواعد العامة في التعامل مع التفرد النسبي

إذا كان للحديث أصل محفوظ، وتفرّد راوٍ بزيادة في لفظ أو طريق، نُظر في حاله وحال الزيادة:

([1]) العلل، علي بن المديني، تحقيق : طارق عوض الله، دار العاصمة، الرياض، ط 1، 1420هـ، ص83، ونظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، ص50–51.

([2]) التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق : محمود الطحان، دار الفاروق، القاهرة، ط 1، 1426هـ، 147/1، والنكت على مقدمة ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق : ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 1، 1404هـ، 713/2.

([3]) العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق المحققين، مكتبة بوحمدان، الدمام، ط1، 1433هـ، 341/1

([4]) العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، 1408هـ، 372/2

فإن كان الثقة هو الذي انفرد، وزيادته غير مخالفة، قُبلت، كما في حديث "البيعان بالخيار "[1]، حيث تفرد ابن عمر ببعض ألفاظه، فقُبلت لأنها لا تخالف الأصل

إذا تفرّد الراوي بلفظ أو معنى خالف فيه جماعة من الثقات، ولم يكن حافظًا، رُدّت زيادته:

قال أبو حاتم: "إذا خالف من هو أوثق منه، فحديثه منكر " [2] .

قال الصنعاني [3] : "كل مخالفة للثقات من الراوي الموصوف بالتوسط أو الضعف تُوجب النكارة أو الشذوذ، ومتى ثبت ذلك سقط الاحتجاج بالحديث" [4]

التفرد النسبي يُحتمل إذا وافق أصول الشريعة ولم يتضمن نكارة:

كما في حديث "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها "، حيث تفرد بعض الرواة بلفظه عن الزهري، ومع ذلك قبله أبو داود، وقال ابن عدي : "لا بأس به"[5]

إذا كان التفرد في طبقة غير محفوظة – كراوٍ تفرّد عن شيخ مشهور – كان ذلك قرينة على النكارة:

وقد أشار إلى ذلك ابن عدي مرارًا في مواضع من الكامل، كقوله : "تفرد عن شيخ له من يروي عنه كثيرون، وهذا لا يُحتمل" [6].

الخلاصة:

إنما يتعامل النقاد مع التفرد – مطلقًا كان أو نسبيًا – بمنهج نقدي مركب يقوم على:

- التحقق من درجة ضبط الراوي.
- عرض المتن على ألفاظ الثقات وما يُعرف من قواعد الدين.
- البحث عن الشواهد والمتابعات أو المخالفات.
- التمييز بين طبقات السند ونقاط التفرد الدقيقة.

([1]) العلل، ابن أبي حاتم، 425/2

([2]) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، تحقيق: المعلمي، دار إحياء التراث، بيروت، ط1، 1371هـ، 37/2

([3]) الصنعاني (ت 1182هـ): محمد بن إسماعيل بن صلاح، الأمير الصنعاني، محدث مفسر فقيه، من أعلام اليمن، له "سبل السلام" و"توضيح الأفكار"، وكان واسع التصنيف قويَّ الحافظة. انظر البدر الطالع، الشوكاني، تحقيق: عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1970م، 140/2، ونيل الوطر من تراجم رجال اليمن، محمد بن محمد زبارة، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط2، 1990م، 238/2.

([4]) توضيح الأفكار، الصنعاني، تحقيق: عبد الكريم الخضير، دار ابن الجوزي، ط1، 1421هـ، 384/1.

([5]) الكامل في الضعفاء، ابن عدي، 51/6

([6]) الكامل، 284/6

فلا يُحكم على الحديث بالضعف لمجرد التفرد، ولا يُقبل كذلك بإطلاق، بل يُنَزَّل التفرد منزلته بحسب حاله، وهذا ما تميّز به منهج النقاد المتقدمين على من جاء بعدهم.

خاتمة

من خلال هذا البحث يمكننا أن نذكر أهم النتائج المستخلصة وهي كالاتي:

1. ظهر من خلال هذا البحث أن مصطلح "التفرد" عند المحدثين ليس حكمًا جامدًا، بل هو مصطلح نسبي ومرن، يُراعى فيه حال الراوي والمتن والسياق، ولا يُفهم من خلال القوالب المدرسية المتأخرة .
2. تبيّن أن التقسيم المشهور إلى "تفرد مطلق" و"تفرد نسبي" وإن لم يرد به الاصطلاح عند المتقدمين، إلا أن معانيه موجودة بوضوح في ألفاظهم مثل: "لا يُروى إلا من هذا الوجه"، "تفرد به فلان"، "لم يُتابَع عليه".
3. دلّت النماذج التطبيقية من أصحاب السنن على أن تفرد الراوي الثقة الحافظ مقبول إذا لم تكن هناك نكارة أو مخالفة لما هو أوثق، وأنه لا يُرد الحديث لمجرد التفرد دون علة ظاهرة .
4. اتضح أن التفرد قد يكون مطلقًا أو نسبيًا، وأن النقاد يفرّقون بين صور الانفراد، فيُعامل التفرد المطلق عن راوٍ مقبول بقدر من الحذر، ويُستأنس بالتفرد النسبي إذا وُجد أصل للحديث عند غيره .
5. كشفت الدراسة أن الرد أو القبول لا يُبنى على التفرد في ذاته، وإنما يُبنى على جملة من القرائن المتداخلة: كحال الراوي، ومتانة المتن، ووجود المتابعات أو الشواهد، أو المخالفات المنكرة .
6. أظهرت القواعد المستخرجة أن النقاد لا يحكمون بمجرد التفرد، بل يتعاملون مع الحديث بميزان نقدي مركب يزن ضبط الراوي، ومدى غرابة المتن، وانسجامه مع أصول الشريعة .
7. تبين أن أحاديث الصحيحة باتفاق الأئمة لم تَخْلُ من صور التفرد المطلق أو النسبي، ومع ذلك تلقّاها الأئمة بالقبول، لما حفّ بها من قرائن التعزيز والضبط، ما يدل على مرونة المنهج النقدي عند المحدثين.
8. خلص البحث إلى أن مصطلح التفرد لا يُفهم فهمًا صحيحًا إلا من خلال تتبع ألفاظ النقاد في كتب العلل والتاريخ، لا من خلال الاصطلاحات الحديثة التي قد تُجتزأ من سياقها .
9. يدعو هذا البحث إلى ضرورة الربط بين التأصيل المصطلحي والتطبيق العملي كما كان منهج النقاد من أهل الحديث، والابتعاد عن الحكم الآلي المبني على مجرد عدد الطرق أو وجود الانفراد.
10. وأخيرًا، فإن هذا الجهد يطمح إلى أن يكون لبنةً في إعادة فهم مصطلحات النقد الحديثي وفق أصولها الأصيلة، ودعوة إلى استثمار تراث النقاد وخاصة المتقدمين في تأصيل ممارسات علمية أكثر دقة وتوازنًا في زمننا.

التوصيات :

1. ضرورة إعادة تحرير مصطلحي "التفرد المطلق" و"التفرد النسبي" في ضوء ألفاظ النقاد المتقدمين وسياقاتهم العملية.
2. الدعوة إلى تتبع صيغ التفرد في كتب العلل، والتواريخ، والجرح والتعديل، واستخلاص دلالاتها بدقة، لمعرفة المعاني الدقيقة التي يُراد بها "الانفراد" عند أئمة النقد.
3. التأكيد على أن التفرد ليس علّة في ذاته، وإنما هو قرينة تُقبل أو تُرد بحسب حال الراوي، ونكارة المتن، ووجود الشواهد والمتابعات، وفق ميزان النقاد المحدثين.
4. التحذير من الاستعجال في الحكم على الحديث لمجرد وجود تفرد، دون استحضار سائر الشروط النقدية: كالحفظ، والموافقة، وعدم المخالفة، وسلامة السياق.
5. الحث على الجمع بين التأصيل المصطلحي والتطبيق العملي عند تناول مسائل التفرد في الدراسات الحديثية، تأسّيًا بمنهج النقاد الأوائل الذين لم يفصلوا بين النظر والتجريب النقدي .
6. اقتراح دراسات تطبيقية مفردة لأحاديث التفرد في الصحيحين، كدراسة (تفردات الزهري عند البخاري)، أو (التفرد النسبي في صحيح مسلم)، بهدف التمييز بين المقبول والمردود منها .
7. ضرورة الانتباه إلى طبقات الإسناد ونقاط التفرد الدقيقة، فإن بعض الأحاديث تُقبل رغم التفرد، إذا كان في طبقة لا يُستنكر فيها الانفراد، بخلاف ما لو وقع التفرد في طبقة مشهورة بالرواة المكثرين.
8. التأكيد على تفعيل قواعد النقاد من أهل الحديث المتقدمين والأئمة من المتأخرين في البيئات العلمية المعاصرة، عند تصحيح الأحاديث أو تضعيفها، بدل الاقتصار على اجتهادات معاصرة مفصولة عن الأصول النقدية المؤسسة.

وبهذا يكون البحث قد عرض تأصيلًا علميًا منهجيًا لمصطلحي "التفرد المطلق" و"التفرد النسبي"، من خلال عبارات نقاد المحدثين ، وأمثلة تطبيقية من كتب الحديث ، مع استنباط القواعد النقدية الضابطة، في محاولة لجمع التأصيل النظري بالتطبيق العملي، بما يُسهم في خدمة هذا ا لباب من أبواب مصطلح الحديث، وفق منهجية أئمة أهل الحديث.

المصادر والمراجع

1. البدر الطالع، الشوكاني، تحقيق: عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1970م.
2. تاريخ ابن معين – رواية الدوري ليحيى بن معين، تحقيق : حسين مؤنس أسد، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، 1410هـ.
3. التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق : محمود خليل الطحان، الطبعة الأولى، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، 1426هـ.

4. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2001م
5. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.
6. تهذيب الكمال، المزي، تحقيق: البجاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ
7. توضيح الأفكار، الصنعاني، تحقيق: عبد الكريم الخضير، دار ابن الجوزي، ط1، 1421هـ.
8. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، 1371هـ.
9. سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، وضبطه وراجع نصوصه : محمد الأعظمي، الطبعة الأولى، دار الرسالة العالمية، بيروت – لبنان، 2008م.
10. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ.
11. شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 1986م.
12. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، ط1، 1985م.
13. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، المدينة المنورة – السعودية، 1422هـ.
14. صحيح مسلم، المقدمة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1375هـ.
15. الضعفاء الكبير لمحمد بن عمار العقيلي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1404هـ.
16. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، دار مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1412هـ.
17. طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى، تحقيق: الفقي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط1، 1952م.
18. العلل لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق : فريق من المحققين، الطبعة الأولى، مكتبة بوحمدان، الدمام – السعودية، 1433هـ.
19. العلل لعلي بن المديني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الأولى، دار العاصمة، الرياض – السعودية، 1420هـ.
20. العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، 1408هـ.
21. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق : علي حسين علي البواب، الطبعة الثانية، دار ابن الجوزي، الدمام – السعودية، 1418هـ.
22. الكامل في ضعفاء الرجال لعبد الرحمن بن يحيى بن عدي الجرجاني (ابن عدي)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1420هـ.
23. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م.
24. لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، تحقيق : عبد الله علي الكبير ورفاقه، الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت – لبنان، 1414هـ.

25. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط1، 1991م.
26. المقدمة لابن الصلاح، شمس الدين محمد بن عبد الله بن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: أحمد شكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م.
27. الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط1، 1996م.
28. نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، مركز نجيبويه، ط1، 1425هـ/2005م.
29. النكت على مقدمة ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1404هـ.
30. النكت والعيون في علوم الحديث، لابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: د. الله مجد الدين، دار الفكر، بيروت، ط1، 1990م.
31. نيل الوطر من تراجم رجال اليمن، محمد بن محمد زبارة، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط2، 1990م.

Sources and References

1. Al-Badr al-Taliʿ, al-Shawkani, edited by Abd al-Hamid, Dar al-Maʿrifah, Beirut, 1st ed., 1970.
2. Tarikh Ibn Maʿin – Riwayat al-Duri ʿan Yahya ibn Maʿin, edited by Husayn Muʾnis Asad, 1st ed., Dar al-Gharb al-Islami, Beirut – Lebanon, 1410 AH.
3. Al-Tarikh al-Kabir, Muhammad ibn Ismaʿil al-Bukhari, edited by Mahmud Khalil al-Tahhan, 1st ed., Dar al-Faruq al-Hadithah li-al-Tibaʿah wa-al-Nashr, Cairo – Egypt, 1426 AH.
4. Tarikh Baghdad, al-Khatib al-Baghdadi, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1st ed., 2001.
5. Al-Tamhid lima fi al-Muwattaʾ min al-Maʿani wa-al-Asanid, Ibn Abd al-Barr, edited by Mustafa ibn Ahmad al-ʿAlawi, Dar al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1st ed., 2000.
6. Tahdhib al-Kamal, al-Mizzi, edited by al-Bajawi, Muʾassasat al-Risalah, Beirut, 1st ed., 1400 AH.
7. Tawdhih al-Afkar, al-Sanʿani, edited by Abd al-Karim al-Khudayr, Dar Ibn al-Jawzi, 1st ed., 1421 AH.
8. Al-Jarh wa-al-Taʿdil, Ibn Abi Hatim al-Razi (Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris), edited by Abd al-Rahman ibn Yahya al-Muʿallimi, 1st ed., Dar Ihyaʾ al-Turath al-ʿArabi, Beirut – Lebanon, 1371 AH.
9. Sunan Abi Dawud, Sulayman ibn al-Ashʿath al-Sijistani, edited by Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, reviewed by Muhammad al-Aʿzami, 1st ed., Dar al-Risalah al-ʿAlamiyyah, Beirut – Lebanon, 2008.
10. Siyar Aʿlam al-Nubalaʾ, al-Dhahabi, edited by al-Arnaʾut, Muʾassasat al-Risalah, Beirut, 3rd ed., 1405 AH.
11. Shadharat al-Dhahab, Ibn al-ʿImad al-Hanbali, Dar Ibn Kathir, Beirut, 1st ed., 1986.
12. Sharh ʿIlal al-Tirmidhi, Ibn Rajab al-Hanbali, edited by Dr. Hammam Saʿid, Maktabat al-Manar, Zarqaʾ – Jordan, 1st ed., 1985.
13. Sahih al-Bukhari, Muhammad ibn Ismaʿil al-Bukhari, edited by Muhammad Zuhayr ibn Nasir al-Nasir, 1st ed., Dar Tawq al-Najah, Madinah – Saudi Arabia, 1422 AH.
14. Sahih Muslim, introduction, edited by Muhammad Fuʾad Abd al-Baqi, Dar Ihyaʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah, 1st ed., 1375 AH.

15. Al-Duʿafaʾ al-Kabir, Muhammad ibn Ammar al-ʿUqayli, edited by Abd al-Muʿti Qalʿaji, 1st ed., Dar al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut – Lebanon, 1404 AH.
16. Al-Dawʾ al-Lamiʿ li-Ahl al-Qarn al-Tasiʿ, al-Sakhawi, Dar Maktabat al-ʿUlum wa-al-Hikam, Madinah, 1st ed., 1412 AH.
17. Tabaqat al-Hanabilah, Ibn Abi Yaʿla, edited by al-Faqi, Maktabat Ibn Taymiyyah, Cairo, 1st ed., 1952.
18. Al-ʿIlal, Ibn Abi Hatim al-Razi, edited by a team of researchers, 1st ed., Maktabat Buḥamdan, Dammam – Saudi Arabia, 1433 AH.
19. Al-ʿIlal, Ali ibn al-Madini, edited by Tariq ibn Awaḍ Allah ibn Muhammad, 1st ed., Dar al-ʿAsimah, Riyadh – Saudi Arabia, 1420 AH.
20. Al-ʿIlal wa-Maʿrifat al-Rijal, Ahmad ibn Hanbal, edited by Wasi Allah ibn Muhammad Abbas, 1st ed., al-Maktab al-Islami, Beirut – Lebanon, 1408 AH.
21. Fath al-Mughith bi-Sharh Alfiyyat al-Hadith, Muhammad ibn Abd al-Rahman al-Sakhawi, edited by Ali Husayn Ali al-Bawwab, 2nd ed., Dar Ibn al-Jawzi, Dammam – Saudi Arabia, 1418 AH.
22. Al-Kamil fi Duʿafaʾ al-Rijal, Abd al-Rahman ibn Yahya ibn ʿAdi al-Jurjani (Ibn ʿAdi), edited by Adil Ahmad Abd al-Mawjud and Ali Muhammad Muʿawwad, 1st ed., Dar al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut – Lebanon, 1420 AH.
23. Al-Kifayah fi ʿIlm al-Riwayah, al-Khatib al-Baghdadi, edited by Abu Abd Allah al-Surqi, Dar al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1st ed., 1996.
24. Lisan al-ʿArab, Muhammad ibn Mukarram ibn Manzur al-Ifriqi al-Misri, edited by Abd Allah Ali al-Kabir et al., 1st ed., Dar Sadir, Beirut – Lebanon, 1414 AH.
25. Maqayis al-Lughah, Ahmad ibn Faris, edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1991.
26. Al-Muqaddimah, Ibn al-Salah (Shams al-Din Muhammad ibn Abd Allah ibn al-Salah, d. 643 AH), edited by Ahmad Shukr, Dar al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, 1st ed., 1997.
27. Al-Mawqiẓah fi ʿIlm Mustalah al-Hadith, al-Dhahabi, edited by Nur al-Din ʿItr, Dar al-Fikr, Damascus, 1st ed., 1996.
28. Nazarat Jadidah fi ʿUlum al-Hadith, Dr. Hamzah al-Malibari, Markaz Najibawiyyah, 1st ed., 1425 AH / 2005 CE.
29. Al-Nukat ʿala Muqaddimat Ibn al-Salah, Ibn Hajar al-ʿAsqalani, edited by Rabiʿ ibn Hadi al-Madkhali, Maktabat al-ʿUlum wa-al-Hikam, Madinah, 1st ed., 1404 AH.
30. Al-Nukat wa-al-ʿUyun fi ʿUlum al-Hadith, Ibn Hajar al-ʿAsqalani (d. 852 AH), edited by Dr. Allah Majd al-Din, Dar al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1990.
31. Nayl al-Watar min Tarajim Rijal al-Yaman, Muhammad ibn Muhammad Zubarah, Maktabat al-Irshad, Sanaa, 2nd ed., 1990.